الجمعية العامة

الدورة التاسعة والسبعون

المحاضر الرسمية

الجلسة العامة **64**

الأربعاء، 16 نيسان/أبريل 2025، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس: السيد يانغ ..... (الكاميرون)

في غياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد كويسلر (النمسا).

افتتحت الجلسة الساعة 10/05.

البند 13 من جدول الأعمال (*تابع*)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

مشروع القرار (A/79/L.64)

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الكونغو ليعرض مشروع القرار A/79/L.64.

السيد ماكايات – سافويس (الكونغو) (*تكلم بالفرنسية*): يشرفني أن أعرض، بالنيابة عن جمهورية الكونغو وجمهورية أوزبكستان، مشروع القرار A/79/L.64، المعنون "عقد الأمم المتحدة للتحريج وإعادة التحريج وفقاً للإدارة المستدامة للغابات (2036–2027)".

في البداية، أود أن أتقدم بخالص الشكر لجميع الوفود على مشاركتها البناءة في المشاورات غير الرسمية التي أجريناها وعلى إسهاماتها الهامة التي أثرت مشروع القرار إلى حد كبير. إن جهودهم الجماعية للتقريب بين وجهات نظر الجميع واهتماماتهم والمرونة التي أظهروها من أجل التوصل إلى نص توافقي أمر يستحق الثناء.

وبمبادرة من رئيس بلدي، السيد دنيس ساسو نغيسو، بمناسبة المؤتمر السابع والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في شرم الشيخ بمصر، والذي أقره الاتحاد الأفريقي، يهدف مشروع القرار الذي نقدمه هذا الصباح إلى تعزيز المشاركة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

العالمية في أنشطة التحريج وإعادة التحريج بهدف الحد من تغير المناخ. وكما نعلم من التقديرات الأخيرة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، فإننا نفقد ما يقرب من 10 ملايين هكتار من الغابات كل عام. من جهة أخرى، يتزايد عدد سكان العالم باستمرار، مما يؤدي إلى زيادة كبيرة في احتياجات السكان، الأمر الذي يتسبب ضمنياً في فقدان غاباتنا على نحو مقلق.

وفي مواجهة هذا الوضع المثير للفزع، يوفر التحريج وإعادة التحريج، من خلال المزارع الحرجية والحراجة الزراعية، ميزة مزدوجة. فمن ناحية، سيسمح لنا ذلك بالتعويض عن فقدان غاباتنا الطبيعية، ولكنه أيضاً سيسمح بضمان حصول الناس على السلع والخدمات التي توفرها الغابات. وبالتالي فهي مبادرة منقذة للحياة تحل المشاكل البيئية والاقتصادية على حد سواء.

ومن ناحية أخرى، ستساعد هذه المبادرة جميع البلدان على إنشاء بالوعات للكربون، في سياق يقتضي وجود نظم إيكولوجية تتيح احتجاز الكربون الجوي. ونظراً للمصاعب والكوارث الطبيعية الأخرى التي بتنا نشهدها اليوم على نحو متزايد ومتكرر، هناك حاجة ملحة إلى تحسين القدرة العالمية على حجز الكربون. وزيادة مساحة الغابات في العالم بإنشاء غابات جديدة هي السبيل لتحقيق ذلك.

ومن هذا المنظور، غني عن القول إن مشروع القرار الذي نقدمه يتناول مسألة تهمنا جميعاً، لأنها ذات بعد يتجاوز حالاتنا الوطنية. ويعرض مشروع القرار في فقرات منطوقه النقاط الأساسية الثلاث التالية.

أولاً، إنه يرمي إلى إعلان الفترة 2027-2036 عقد الأمم المتحدة للتحريج وإعادة التحريج. والهدف من ذلك هو التوعية على صعيد العالم من خلال الإرادة السياسية وتعبئة الجهود على جميع المستويات لوقف فقدان الغطاء الحرجي في جميع أنحاء العالم وعكس مساره.

ثانياً، يدعو مشروع القرار برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وأمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات إلى تيسير الاحتفال بالعقد؛

ثالثاً، يُدعى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، في حدود ولايته والموارد المتاحة، إلى النظر في دور العقد ومساهمته في الإدارة المستدامة للغابات، مع ضمان تمويل جميع الأنشطة الناجمة عن تنفيذ مشروع القرار من التبرعات.

في الختام، نناشد الدول الأعضاء أن تؤيد مشروع القرار الذي يهدف أساساً إلى توفير حل قائم على الطبيعة للتحدي الذي نواجهه جميعاً اليوم، ألا وهو تغير المناخ. ونتطلع إلى اعتماد مشروع هذا القرار المهم بتوافق الآراء. لذلك ندعو جميع الوفود التي لم تؤيد بعد مشروع القرار إلى تأييده بالمشاركة في تقديمه.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/79/L.64.

وأعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة شارما (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أعلن أن البلدان التالية، منذ تقديم مشروع القرار وإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة، قد انضمت أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار A/79/L.64 وهي: الاتحاد الروسي، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسواتيني، الإمارات

العربية المتحدة، أوغندا، جمهورية إيران الإسلامية، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بوركينا فاسو، بيلاروس، تشاد، توغو، تونس، تونغا، تيمور – ليشتي، الجزائر، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، سورينام، غامبيا، غواتيمالا، فانواتو، فنلندا، فييت نام، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليبيا، ليسوتو، مالي، مدغشقر، مصر، ملاوي، منغوليا، موريتانيا، ميانمار، ناميبيا، النمسا، النيجر والهند.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة لتعليل التصويت قبل التصويت، أود أن أذكّر الوفود بأن مدة البيانات لتعليل التصويت تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

السيد هارتني (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): كما قال كل من الرئيس ترامب والوزير روبيو، إن الولايات المتحدة تؤيد بقوة التدابير المعقولة لحماية البيئية، بما في ذلك الجهود المبذولة لإدارة الغابات على نحو مستدام. غير أن مشروع القرار A/79/L.64 يتضمن عناصر إشكالية دفعتنا للدعوة إلى وضعه للتصويت عليه اليوم. فخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة تطرح برنامجاً غير ملزم للحوكمة العالمية لا يتسق مع سيادة الولايات المتحدة ويتعارض مع حقوق الأمريكيين ومصالحهم. ولن تقوم الولايات المتحدة بعد الآن بإعادة التأكيد عليها بطبيعة الحال.

ورغم أننا لن نتجاهل الأخطار التي تهدد بيئتنا الطبيعية، فقد أكد الرئيس ترامب بوضوح أن حكومة الولايات المتحدة يجب أن تعيد التركيز أولاً وقبل كل شيء على مصالح الأمريكيين. والإشارات إلى المناخ في مشروع القرار تصرف الانتباه بلا ضرورة عن تناول المسائل البالغة الأهمية المتعلقة بإدارة الغابات. إضافة إلى ذلك، يشير مشروع القرار إلى اتفاق باريس، الذي أعلنت الولايات المتحدة انسحابها منه، بما يتفق مع الأمر التنفيذي رقم 14162 بشأن "وضع أمريكا أولاً في الاتفاقات البيئية الدولية".

ولا تزال الولايات المتحدة تشعر بالقلق إزاء تكاثر الأيام والسنوات والعقود الدولية. وندرك أن أي تكاليف ناجمة عن تنفيذ مشروع القرار ستكون طوعية. ولكن، في عالم يواجه تحديات عديدة، يجب تخصيص الأموال والجهود للمسائل والأزمات البالغة الأهمية وليس للأيام الدولية. علاوة على ذلك، يجسد مشروع القرار الاتجاه الإشكالي المتمثل في اتخاذ قرارات مفرطة الطول.

وتؤكد الولايات المتحدة على أهمية البيئات التنظيمية والقانونية التي تدعم الابتكار. وتفهم الولايات المتحدة أن الإشارات إلى نشر التكنولوجيا ونقلها أو الوصول إليها على أنها تشير إلى النقل الطوعي للتكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، وأن جميع الإشارات إلى الوصول إلى المعلومات و/أو المعرفة تتاح بإذن من الحائز الشرعي لها.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/79/L.64، المعنون "عقد الأمم المتحدة للتحريج وإعادة التحريج وفقاً للإدارة المستدامة للغابات (2027–2036)".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجرِيَ تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بوتان، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كابو فيردي، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

لا أحد

اعتمد مشروع القرار A/79/L.64 بأغلبية 155 صوتا مقابل صوت واحد (القرار 283/79).

[بعد ذلك، أبلغت وفود جمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وطاجيكستان الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت بعد التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن التعليلات تقتصر مدتها على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة غارباتش (بولندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة الجبل الأسود وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا وأرمينيا وكذلك سان مارينو.

أود أن أبدأ بالإعراب عن خالص تقديرنا للسيد ماكايات – سافويس، ممثل جمهورية الكونغو، والسيد أويبيك إشكوبيلوف، ممثل أوزبكستان، على تيسير المفاوضات وللأمانة العامة على دعمها.

يرى الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء أنه من الأهمية بمكان أن نواصل جهودنا الجماعية في إطار عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية وأن نعتمد نهجاً شاملاً لحفظ النظم الإيكولوجية وإصلاحها يشمل جميع النظم الإيكولوجية. وفي هذا الإطار، نشكر المؤيدين على مبادرتهم الرامية إلى تعزيز العمل العالمي الهادف إلى وقف فقدان الغطاء الحرجي من خلال جهود الحفظ والاستعادة بما يتماشى مع الإدارة المستدامة للغابات. وندرك أن الإدارة المستدامة للغابات مفهوم فعال ومتطور يساعد على تحقيق التوازن بين الوظائف الإيكولوجية والاقتصادية والاجتماعية للغابات، وبالتالي المساهمة في جميع الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة. كما نؤكد على الدور الهام الذي تؤديه الغابات في مكافحة فقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ، بما يشمل تعزيز تدابير التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه.

لذلك يرغب الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء في إعادة التأكيد على الأهمية الأساسية لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاق باريس في أي مناقشة تتعلق بالغابات. وتبقى عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس القائم بذاته الأدوات الرئيسية المتعددة الأطراف المتاحة لنا لمكافحة الاحترار العالمي. وقد أدى الإرث الناتج عن اتفاق باريس إلى تحقيق إنجازات كبيرة – أحدها القرار الذي اتخذ في المؤتمر الثامن والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بالتحول عن الوقود الأحفوري. وبعد مرور عشر سنوات على اعتماد اتفاق باريس، يذكّر الاتحاد الأوروبي بأهمية تعددية الأطراف في الاستجابة للتحديات العالمية.

ويؤسفنا أنه لم يتسن التوصل إلى توافق في الآراء بشأن القرار 283/79، على الرغم من الجهود الملحوظة التي بذلتها الوفود طوال المفاوضات لتحقيق توافق في الآراء. ولذلك، نود أن نؤكد من جديد التزامنا الثابت بضمان أن تظل صحة الغابات والنظم الإيكولوجية الأخرى وحيويتها وقدرتها على الصمود أولوية عالمية، مع الاعتراف أيضاً بدورها الأساسي في أن تحقق للجميع مستقبلا مستداما وقادرا على تحمل تغير المناخ.

السيد نابوري بيتا (بيرو) (*تكلم بالإسبانية*): من بين جميع البلدان في العالم، فإن بيرو لديها تاسع أكبر غطاء حرجي، ورابع أكبر غطاء حرجي مداري، وثاني أكبر غطاء حرجي في غابات الأمازون. وعلاوة على ذلك، يوجد في بيرو مساحة كبيرة من أراضي الغابات المتدهورة، حيث نعطي الأولوية لجهود إعادة التشجير وإصلاح النظم الإيكولوجية، من خلال المزارع الحرجية ونظم الحراجة الزراعية. كما أننا ندرك أهمية التشجير وإعادة التشجير كاستراتيجيات رئيسية للتخفيف من آثار تغير المناخ، والحفاظ على التنوع البيولوجي، ومكافحة التصحر والتنمية المستدامة. وما فتئت بيرو، بصفتها عضواً في مكتب الدورتين

العشرين والحادية والعشرين لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، تدافع عن ضرورة تعزيز العمل الحرجي المتسق المتوائم مع الأطر الدولية القائمة.

وفيما يتعلق بالقرار الذي اتخذ اليوم (القرار 283/79)، تود بيرو أن تعرب عن بعض الاعتبارات.

أولاً، إن المجتمع الدولي لديه بالفعل عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية (2021–2030)، الذي يشمل نطاقه الغابات المتدهورة. في هذا السياق، كانت بيرو تفضل استكشاف بدائل أخرى، مثل إعلان سنة دولية، وهو ما من شأنه أن يضمن مواءمة أفضل مع الأطر القائمة بالفعل.

ثانياً، يمكن أن يترتب عن إعلان عقد جديد توقعات إضافية من حيث التنفيذ والتنسيق. وفي هذا الصدد، ترى بيرو أن من الضروري أن تُغطَى التكاليف الناشئة عن هذه المبادرة من خلال المساهمات الطوعية حصرا، وأن يتم تجنب أي عبء مالي إلزامي يقع على عاتق الدول وتجنب إيجاد خطط للإبلاغ عن تنفيذ العقد.

ثالثاً، أظهرت التجربة أن إعلان مبادرات طويلة الأمد، مثل عقد الأمم المتحدة، يتطلب تحليلاً مفصلاً لجدواها العملية وتأثيرها الحقيقي. ولذلك، فإننا نصر على أن تنفيذ هذا العقد يجب أن يحترم المواعيد النهائية والإجراءات المنصوص عليها في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 67/1980 من أجل ضمان التخطيط الفعال ومشاركة جميع الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة والأطراف المعنية الأخرى.

وفي ذلك السياق، وعلى الرغم من تحفظاتنا الأولية، اختارت بيرو التصويت مؤيدة للقرار 283/79. ويتماشى هذا القرار مع رغبتنا في الحفاظ على روح بناءة في الحوار المتعدد الأطراف، خاصة في المسائل البيئية، دون أن يعني بالضرورة دعماً نشطاً أو تحمّل دولة بيرو التزامات جديدة في ظل العقد الجديد.

وأخيراً، نشكر مقدمي هذه المبادرة – الممثلين الدائمين للكونغو وأوزبكستان لدى الأمم المتحدة – على تقبلهما للنظر في شواغلنا خلال سير المشاورات، ونؤكد مجدداً التزامنا الواسع بالإدارة المستدامة للغابات. وستواصل بيرو العمل في المحافل المتعددة الأطراف لضمان أن تسهم أي مبادرة دولية بفعالية في حفظ واستعادة نظمنا الإيكولوجية الحرجية دون ازدواجية في الجهود أو خلق أعباء على البلدان النامية.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استمعنا إلى آخر متكلم تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

وبذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 13 من جدول الأعمال.

البند 17 من جدول الأعمال (*تابع*)

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية

مشروع المقرر (A/79/L.72)

مشروع التعديل (A/79/L.77)

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة بولندا لتعرض مشروع التعديل A/79/L.77.

السيدة بنسون (بولندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أعرض مشروع التعديل A/79/L.77 بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

يعلق الاتحاد الأوروبي أهمية قصوى على ضمان عمليات حكومية دولية شاملة للجميع وشفافة ومفتوحة لجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص. وينطبق ذلك بشكل كامل على المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية. وستكون المشاركة النشطة لجميع أصحاب المصلحة أمرا يصب في صالح شرعية المؤتمر، وستسهم في التوصل إلى نتيجة طموحة وتضمن استفادة هذه العملية الحكومية الدولية من خبرة والتزام مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة. وهذا أمر مرحب به بشكل خاص بالنظر إلى الطبيعة المعقدة والمتعددة الأوجه لموضوع تمويل التنمية والحاجة إلى تعبئة المجتمع بأسره لتنفيذ هذا البرنامج الهام.

وفي هذا السياق، يعتقد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن الجمعية العامة هي التي ينبغي أن تبت في الاستبعاد المحتمل لأصحاب المصلحة ذوي الصلة الذين سبق وأن وافق عليهم رئيس الجمعية العامة ويستوفون المعايير التي وضعتها لجنة المنظمات غير الحكومية المنبثقة عن المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية. ومن غير المقبول أن تعترض فرادى الدول الأعضاء على منظمات معينة.

ولهذا الغرض، تقدمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بمشروع التعديل هذا على المقرر الخاص بالمشاركة في مؤتمر منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص. والهدف هو إعادة إدراج المنظمات المستبعدة التي قدمت طلبات مشاركة مشروعة وذات صلة ورفضتها فرادى الدول الأعضاء – بدون أي أسباب منطقية، بل أسوء من ذلك، لأسباب سياسية بحتة. ولذلك يتماشى التعديل مع روح ورسالة مقرر الجمعية العامة الذي يقضي بإنشاء عملية يمكن لجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة المشاركة فيها. ونشكر جميع الوفود الذين أيدوا تعديلنا فعلا وندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الذين لم يؤيدوه بعد، إلى التعبير عن تأييدهم.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): نشرع الآن في النظر في مشروع المقرر A/79/L.72 ومشروع التعديل A/79/L.77.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة شارما (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع التعديل، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضا إلى مقدمي مشروع المقرر: أرمينيا، ألبانيا، آيسلندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية مولدوفا، سويسرا، كندا، ليختنشتاين، المملكة المتحدة، النرويج، النمسا، نيوزيلندا.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أدعو الوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت قبل التصويت على أي اقتراح في إطار هذا البند إلى القيام بذلك الآن في مداخلة واحدة. وبعد البت فيها جميعا، ستتاح الفرصة لتعليل التصويت بعد التصويت على أي منها أو جميعها.

وقبل إعطاء الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت قبل التصويت، أود أن أذكّر الوفود بأن التعليلات تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد سيتو – غالو (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): سررنا لرؤية عبارات بشأن مشاركة المجتمع المدني ضمن القرارين المعنيين بالطرائق 271/78 و 273/78 بشأن المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية. يتيح ذلك الفرصة للمشاركة المجدية للمجتمع الدولي في هذا المؤتمر المهم. وتتيح لنا هذه الطرائق رؤية الأساس المنطقي للاعتراضات على مشاركة المنظمات غير الحكومية. وهذه الشفافية ضرورية لضمان أن يشمل المؤتمر أصواتا من مجموعة خبراء في مجال تمويل التنمية ونحن ممتنون لأن الصياغة أعادت سلطة اتخاذ القرار إلى الجمعية بدلا من إعطائها لأي دولة عضو بمفردها.

بيد أننا نأسف لاستمرار دول أعضاء في استخدام أساس مبدأ عدم الاعتراض لمحاولة منع المنظمات غير الحكومية من دول أخرى على أساس سياسي. يرقى هذاا في الأساس إلى الاعتراض على مشاركة المنظمات غير الحكومية. ويقلقنا أنه حتى مع هذه الصيغة، لم يقدم المعترضون أساسًا منطقيًا لذلك المنع. ولا ينبغي أن يكون استخدام أساس مبدأ عدم الاعتراض هو القاعدة في الجمعية العامة، بل إنه لم يعد كذلك.

فعملية تمويل التنمية لها تاريخ طويل من المشاركة القوية للمجتمع المدني من منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص. إنهم عيوننا وآذاننا على أرض الواقع، وتساعد مساهماتهم في تحسين عملية اتخاذ القرار لدينا وإثراء قاعدة الأدلة لدينا، مما يجعل عمل الأمم المتحدة أكثر فعالية وأكثر أهمية – ومساعدتها بشكل حاسم على إحداث الأثر الذي نحتاج إلى رؤيته بالنسبة للأشخاص الذين هم في أمس الحاجة إليه. ونعتقد أنه من الأهمية بمكان أن تمنح منظمات المجتمع المدني بمشاركة واسعة في المؤتمر. إن مساهماتها بالغة الأهمية في هذا الموضوع المهم. سيكون من السيئ ألا نستفيد من جميع الأدوات المتاحة لنا. وهذا يشمل إقامة شراكات مع المجتمع المدني.

السيد تشوماكوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): يود وفدنا أن يسترعي الانتباه مرة أخرى إلى الصياغة المتناقضة المتعلقة بمشاركة المنظمات غير الحكومية في مؤتمرات الأمم المتحدة الدولية. يجب اتخاذ هذه القرارات على أساس مبدأ عدم الاعتراض، وإلا فإنها تفقد أي معنى. وللأسف، اعتقد عدد من الدول أنه ينبغي حل هذه المسائل من خلال التصويت، واضعين مصالحهم السياسية الخاصة فوق مصالح الآخرين.

إن جدول أعمال التمويل من أجل التنمية، بما في ذلك المؤتمرات الدولية حول هذا الموضوع، هو منبر غير مسيّس حيث يمكن لممثلي البلدان، إلى جانب أصحاب المصلحة الآخرين، مناقشة التحديات العالمية الملحة بصراحة والتماس حلول لها.

ونعتقد أن الدول الأعضاء الأخرى التي اعترضت على قائمة المنظمات غير الحكومية التي طلبت المشاركة في المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية استرشدت بالنوايا الحسنة والرغبة في حماية المؤتمر من الأجندات الهدامة للمنظمات غير الحكومية المذكورة ومحاولاتها لتسييس المناقشة بدون داع. ومن المؤسف أن الجهات الراعية التي تمول الأنشطة الهدامة لهذه المنظمات غير الحكومية، بتقديمها مشروع التعديل A/79/L.77، حاولت الإخلال بالتوازن الذي تحقق في النقاش حول تمويل التنمية.

ونطلب من جميع الدول الأعضاء التي تدعم المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والطبيعة الحكومية الدولية لمنظمتنا أن تصوت ضد التعديل المقترح. إن قرارنا ينبع من الرغبة في الحفاظ على الطبيعة المحايدة والبناءة للمؤتمر.

وردا على التعليقات التي أدلى بها الزملاء الذين تكلموا قبلي بأن الدول الأعضاء لم تقدم أساسا منطقيا لاستبعاد هذه المنظمات غير الحكومية من المشاركة في المؤتمر، أشير إلى أن وفدنا قدم بالفعل الأساس المنطقي اللازم وعبر عنه الآن في هذا البيان تحديدا. بالإضافة إلى ذلك، وحسب فهمنا، وعلى النقيض مما قاله ممثل الاتحاد الأوروبي، لم تتم إعادة إدراج جميع المنظمات في قائمة المنظمات المشاركة في المؤتمر.

ونعتمد على دعم جميع الدول الأعضاء.

السيد فراي (سويسرا) (*تكلم بالفرنسية*): تجدد سويسرا التزامها الراسخ بالمشاركة الشاملة للجميع والمجدية للمجتمع المدني في الاجتماعات المفضية إلى المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية. نحن مقتنعون بأن مساهمة منظمات المجتمع المدني ضرورية لضمان نقاش مُنفتح ومُستنير وتمثيلي، ولضمان وجاهة نتائج المؤتمر وأثرها. ونعتقد أن القرار بشأن مشاركة منظمات المجتمع المدني في المؤتمر يجب أن يكون من اختصاص الجمعية العامة بروح من الشفافية والشرعية المتعددة الأطراف، بدلاً من أن يكون قراراً انفراديا. لتلك الأسباب، تؤيد سويسرا مشروع التعديل A/79/L.77، الذي قدمه الاتحاد الأوروبي.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*) لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليل التصويت قبل إجراء التصويت.

قبل أن نمضي في اتخاذ قرار بشأن مشروع القرار A/79/L.72، ووفقاً للقاعدة 90 من النظام الداخلي، يتعين على الجمعية أولاً اتخاذ قرار بشأن مشروع التعديل A/79/L.77.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

إجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بربادوس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، التشيك، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالي، مالطة، جزر مارشال، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا (المملكة)، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تونغا، تونس، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، زامبيا

المعارضون:

أذربيجان، بيلاروسيا، الكاميرون، الصين، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، غينيا الاستوائية، إريتريا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، نيكاراغوا، باكستان، الاتحاد الروسي، السودان، تركيا

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، أنغولا، البحرين، بنغلاديش، بوتان، بروني دار السلام، تشاد، الكونغو، كوبا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، مصر، السلفادور، غامبيا، غيانا، إندونيسيا، العراق، جامايكا، الأردن، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مصر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، منغوليا، موريتانيا، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، نيبال، عمان، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، سورينام، تايلند، تيمور – ليشتي، ترينيداد وتوباغو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فييت نام، اليمن

اعتُمد مشروع التعديل A/79/L.77 بأغلبية 72 صوتاً مقابل 13 صوتاً، مع امتناع 49 عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد مالي الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضا.]

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): بما أنه تم اعتماد مشروع التعديل A/79/L.77، سنشرع في اتخاذ إجراء بشأن مشروع المقرر A/79/L.72، بصيغته المعدلة. تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر A/79/L.72، المعنون "مشاركة المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص في المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية"، بصيغته المعدلة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد المقرر A/79/L.72، بصيغته المعدلة؟

اعتُمد مشروع المقرر A/76/L.72، *بصيغته المعدلة* (المقرر 79/548 B).

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت بعد التصويت، هل لي أن أذكّر الوفود بأن تعليلات التصويت تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها؟

السيد أسدي نظري (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): نود أن نؤكد على أهمية المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية بالنسبة للبلدان النامية. ونُدرك تماماً الدور الهادف والبنّاء الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في النهوض بنتائج التنمية. فمشاركتهم وتعزز المشاركة العامة وغالباً ما تكون بمثابة حافز للابتكار في تعبئة الموارد من أجل التنمية.

ومع ذلك، وبالإشارة إلى القائمة الحالية للمنظمات غير الحكومية المقترحة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، يؤسفنا أن نلاحظ أن عدداً من الكيانات المدرجة لا تثبت على ما يبدو وجود صلة واضحة أو جوهرية بإطار التمويل من أجل التنمية. وقد يؤدي إدراجها إلى المخاطرة بتحويل التركيز وتقويض مصداقية هذه العملية المهمة.

وفي ضوء تلك الشواغل، وعلى الرغم من تأييدنا الراسخ لإشراك المنظمات غير الحكومية ذات الصلة في التعاون الإنمائي، لم نكن في موقف يسمح لنا بتأييد القائمة بصيغتها المقدمة، ولذلك صوتنا تصويتا سلبيا على مشروع التعديل A/79/L.77. ونأمل أن تضمن الجهود المقبلة تطبيق مبدأ عدم الاعتراض بطريقة أكثر اتساقاً وشفافية.

السيدة إستيميل أيديل (تركيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تلتزم تركيا التزاما قويا بدعم المشاركة النشطة للمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص في عمل الأمم المتحدة، تمشيا مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

ومع ذلك، نود أن نسلط الضوء على موقفنا القوي من مقترح التعديل المعتمد، وكذلك محاولات بعض مجموعات البلدان انتهاك مبدأ عدم الاعتراض. ولا تدعم تركيا سوى المنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين الذين ستسهم أنشطتهم في الأعمال التحضيرية الجارية للمؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية. ولا نؤيد المنظمات غير الحكومية التي تشارك في أنشطة تتعارض مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وتشارك في أعمال ذات دوافع سياسية ضد بعض الدول الأعضاء.

وللأسف، فقد واجهنا العديد من الحالات التي أساءت فيها بعض المنظمات حتى المركز الاستشاري والمشاركة في اجتماعات الأمم المتحدة المختلفة مما أدى إلى استقطاب لا داعي له في المناقشات وجعل تحقيق حوار بناء وتوافق في الآراء أمرا صعبا.

وللأسف، فإن التعديل المقترح اليوم يسمح لمجموعة من الدول الأعضاء بتجاوز الاعتراضات الصحيحة دون فهم أو تدقيق كافٍ لأنشطة تلك المنظمات غير الحكومية، وبالتالي تحويل هذه المسألة إلى مسألة يحتمل أن تكون مسيّسة. في واقع الأمر، لا يملك مؤيدو التعديل معلومات مفصلة عن أهداف وأنشطة وتمويل المنظمات غير الحكومية التي تعترض عليها بعض الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، لم يقدم مؤيدو التعديل أي تبرير مناسب ولم يفسروا الأسباب التي قد تجعل جميع المنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة موضوع الاعتراض حاسمة بالنسبة لأعمال العملية التحضيرية للمؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية وللمؤتمر نفسه. في واقع الأمر، ولأغراض الشفافية وبغية اتخاذ قرار مستنير، كنا نفضل أن يتم إطلاعنا بالتفصيل على الكيفية التي تخطط بها تلك المنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة للمساهمة في المؤتمر.

وعلاوة على ذلك، نود أن نعرف لماذا يرغب مؤيدو التعديل في إعادة إدراج 38 منظمة غير حكومية فقط من أصل 50 منظمة غير حكومية اعترضت عليها عدة دول أعضاء في القائمة، بدلاً من المنظمات الـ 50 كافة. ونود بشدة أن نسمع الأساس المنطقي وراء هذا التعديل المحدود.

وبالنظر إلى هذه الظروف المؤسفة، فإننا نعتبر التعديل سياسياً وليس تقنياً، ولذلك صوتنا معارضين له. وستواصل تركيا التأكيد على ضرورة احترام آراء وشواغل الدول الأعضاء المعنية عند تحديد مشاركة المنظمات غير الحكومية المعنية في أعمال الأمم المتحدة من أجل منع إساءة استخدام منبر الأمم المتحدة لأغراض سياسية. ولذلك فإننا سنواصل الدعوة إما إلى تطبيق المعايير والمبادئ الواردة في قرار المجلس

الاقتصادي والاجتماعي 31/1996 على جميع المنظمات غير الحكومية التي تسعى إلى المشاركة في مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة أو إلى احترام مبدأ عدم الاعتراض.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليل التصويت بعد التصويت.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 17 من جدول الأعمال.

البند 125 من جدول الأعمال (*تابع*)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

(ل) التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل لكسمبرغ ليعرض مشروع القرار A/79/L.75.

السيد مايس (لكسمبرغ) (*تكلم بالفرنسية*): يشرفني، بالنيابة عن لكسمبرغ بصفتها الرئيس الحالي للجنة وزراء مجلس أوروبا، وبالنيابة عن ليتوانيا بصفتها الرئيس السابق، أن أعرض مشروع القرار A/79/L.75 المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا".

وأود أن أشكر الدول الأعضاء الـ 46 التي انضمت إلى ليتوانيا ولكسمبرغ بصفتهما مشاركَين في تقديم مشروع القرار.

لقد درجت العادة على أن يُتخذ هذا القرار الذي يصدر كل سنتين بتوافق الآراء، وقد اتخذته الجمعية العامة لأول مرة في دورتها الخامسة والخمسين في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2000 (القرار 3/55). وهو يعكس التعاون الواسع النطاق بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا. ويتشارك مجلس أوروبا، الذي تأسس عام 1949، مع الأمم المتحدة في العديد من المجالات ذات الاهتمام المشترك التي تتجسد في مشروع القرار هذا.

إن التعاون اليوم بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أكثر أهمية من أي وقت مضى. ويتسم التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا بتقاليد عريقة ورؤية مشتركة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والديمقراطية وسيادة القانون – التي تواجه جميعها تحديات غير مسبوقة. ونود أن نعرب عن خالص تقديرنا للوفود التي شاركت بنشاط خلال المشاورات التي كانت مفتوحة لجميع الدول الأعضاء. وقد سعى مندوبا ليتوانيا ولكسمبرغ، بصفتهما ميسرَين مشاركَين، إلى إجراء مفاوضات شاملة من خلال تنظيم عدة جولات من المشاورات غير الرسمية، بالإضافة إلى المناقشات الثنائية ومناقشات المجموعات المصغرة.

وعدنا إلى الصيغة المتفق عليها سابقاً بشأن عدد من النقاط. ونأسف لأن الصيغة التي كانت تستخدم في القرارات التي تصدر كل سنتين لسنوات عديدة، بما في ذلك ما يتعلق بالشؤون الجنسانية، كانت موضع تساؤل خلال المشاورات. بيد أننا نعتقد أن المسودة المقدمة اليوم تمثل حلاً وسطاً متوازناً. ولضمان تأييد الغالبية الساحقة من الوفود، أبدينا مرونة وحذفنا عناصر رئيسية من مشروع القرار الذي وافق عليه أعضاء مجلس أوروبا في ستراسبورغ.

واتضح منذ بداية المشاورات أن عدة فقرات تشير إلى عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا كانت إشكالية بالنسبة لأحد الوفود. غير أن هذه الإشارات تمثل جزءاً مهماً من التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا. فعلى سبيل المثال، ينوه مشروع القرار بإنشاء مجلس أوروبا لسجل الأضرار الناجمة عن عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا، الذي يشير نظامه الأساسي إلى القرار دإط –5/11 الذي اتخذته الجمعية في 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، المعنون "تعزيز الانتصاف وجبر الضرر الناجم عن العدوان على أوكرانيا".

وعلى نفس المنوال، فإن حالة الأطفال في أوكرانيا تشكل مصدر قلق مشترك للمنظمتين. والصيغة المستخدمة في مشروع القرار عامة ولا ينبغي اعتبارها خلافية.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر زميلي، السفير ريتيس باولاوسكاس، الممثل الدائم لليتوانيا؛ ونائبَي ممثلنا الدائم، آن دوسترت وألكساس دامبراوسكاس؛ وكذلك خبيرتينا، ماريانا بالميني وأورينتا زنويفايت؛ على العمل الجماعي الممتاز في إعداد مشروع القرار هذا. وعلى الرغم من كل الجهود التي بذلناها والمشاركة البناءة للعديد من الوفود، سيتعين علينا أن نطرح مشروع القرار هذا للتصويت هنا اليوم. وهذا أمر مؤسف للغاية لأن القرار يُتخذ عادةً بتوافق الآراء. ولا ينبغي للتعاون الإقليمي الذي يركز على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والديمقراطية وسيادة القانون أن يفرقنا، بل أن يوحدنا.

لذلك أدعو جميع الدول الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار والتصويت تأييداً له.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): نشرع الآن في النظر في مشروع المقرر A/79/L.75.

وأعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة شارما (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أعلن أن البلدان التالية، منذ تقديم مشروع القرار وبالإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة، قد انضمت أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار وهي: أستراليا، أنتيغوا وبربودا، تونغا، جزر مارشال، ساموا، فانواتو، فيجي وكابو فيردي.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت قبل التصويت، أود أن أذكّر الوفود بأن مدة التعليلات تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلكة الآن لممثلة الاتحاد الروسي.

السيدة ماردينسكايا (الاتحاد الروسي) (*تكلمت بالروسية*): إن الاتحاد الروسي لا يستطيع أن يؤيد مشروع القرار A/79/L.75، بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا، بصيغته الحالية.

وكما ذُكر سابقاً، فقد كان هذا القرار يُتخذ بتوافق الآراء حتى عام 2023، وهو أمر مبرر عموماً بالنسبة للوثائق المتعلقة بتعاون الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. ونظراً لأن المنظمات الإقليمية تهدف إلى تكملة جهود الأمم المتحدة في مجال مسؤوليتها وولايتها، فإن هذا التفاعل هو جزء لا يتجزأ من جدول الأعمال الدولي الحالي.

وقد اختار مقدمو مشروع القرار هذا، كما فعلوا قبل عامين، مساراً آخر – مساراً هداماً – بإدراجهم صيغة مسيسة غير مناسبة على الإطلاق، وتحديداً في الفقرتين التاسعة والحادية عشرة من الديباجة

والفقرتين 5 و 17 من المنطوق، وهي صيغة لا علاقة لها بموضوع مشروع القرار. وهذه محاولة واضحة لفرض صورة العلاقة بين الاتحاد الروسي ومجلس أوروبا، الذي يعاني من أزمة كبيرة، على تعاون مجلس أوروبا مع الأمم المتحدة. ولن نعلق أيضاً على التلميحات المعادية لروسيا الواردة في النص.

وهذا دليل مقنع آخر على ازدواجية المعايير لدى بعض البلدان التي تسعى في المقام الأول إلى تحقيق مصالحها الوطنية الضيقة أو أهدافها التكتلية. فقد ضحَّت بمصداقية مجلس أوروبا منذ فترة طويلة. ويبدو أن مصداقية الأمم المتحدة هي التالية. وهي لا تشعر بأدنى حرج من أن تصرفاتها تعمق خطوط الانقسام القائمة بالفعل في الجمعية العامة وتزرع عمداً بذور الانقسام الذي كان يمكن، بل كان ينبغي، تجنبه. وبفعل جهود تلك البلدان، تحول مجلس أوروبا إلى منبر للترويج لمبادرات تبدو قانونية في ظاهرها ولكنها ليست كذلك ولا قيمة قانونية لها مثل سجل الأضرار الناجمة عن عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا والمحكمة الخاصة لجريمة العدوان على أوكرانيا. ولذلك، فقد مجلس أوروبا استقلاليته بشكل نهائي. وعلاوة على ذلك، لم تكن هذه البلدان تحتاج إلى مشروع القرار بشأن التعاون مع الأمم المتحدة إلا للحفاظ على مطالبتها المشكوك فيها بالأصول السيادية للاتحاد الروسي.

وقد أعربنا عن هذه الشواغل في مناسبات عديدة خلال المشاورات بشأن مشروع القرار. وعلى الرغم من ذلك، قرر شركاؤنا الأوروبيون السابقون تجاهل هذه الشواغل والسير في طريق المواجهة. لكن ماذا يمكنني أن أقول؟ فهذا خيارهم. وسيُحاسبون على عواقبه. وسيُحاسبون أمام شعوبهم. ونعتقد أن مشروع هذا القرار معيب بشدة. ولذلك، طلبنا التصويت عليه. وندعو كل من يبالون بسمعة الأمم المتحدة إلى التصويت معارضين له.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلا للتصويت قبل التصويت.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/79/L.75، المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا".

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجرِي تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بربادوس، بلجيكا، بوتان، البوسنة والهرسك، بروني دار السلام، بلغاريا، كابو فيردي، كمبوديا، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا،

رومانيا، ساموا، سان مارينو، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، تيمور – ليشتي، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فييت نام، وزامبيا

المعارضون:

بيلاروس، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إريتريا، مالي، نيكاراغوا، النيجر، الاتحاد الروسي، السودان، والولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، البرازيل، الصين، كوبا، مصر، غامبيا، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، مدغشقر، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، عمان، باكستان، بالاو، المملكة العربية السعودية، السنغال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، توغو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، واليمن

اعتُمد مشروع القرار (القرار A/78/L.75) بأغلبية 105 أصوات مقابل 9، مع امتناع 33 عضوا عن التصويت (القرار 284/79).

[بعد ذلك، أبلغ وفد مقدونيا الشمالية الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا؛ وأبلغ وفدا إثيوبيا وبنغلاديش الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان الامتناع عن التصويت.]

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت بعد التصويت، أود أن أذكّر الوفود بأن مدة البيانات لتعليل التصويت تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد شراير (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): تقدر الولايات المتحدة، بصفتها دولة لها مركز المراقب في مجلس أوروبا، عمل مجلس أوروبا لحماية حقوق الإنسان والدفاع عنها والنهوض بالديمقراطية وتعزيز سيادة القانون. ونقدر الجهود التي بذلتها ليتوانيا ولكسمبرغ بشأن هذا القرار (القرار 284/79)، بما في ذلك استعدادهما لقبول بعض التغييرات في النص.

إن صون السلام والأمن الدوليين، بسبل منها التسوية السلمية للنزاعات، هو الهدف الأساسي الذي أنشئت من أجله الأمم المتحدة. ويكرر القرار الحالي تصريحات متعلقة بالحرب بين روسيا وأوكرانيا، ترى الولايات المتحدة أنها غير مفيدة في النهوض بقضية السلام. ونحن واثقون من أن التوصل إلى حل دائم للحرب بين روسيا وأوكرانيا أمر في غاية الأهمية بالنسبة لأعضاء مجلس أوروبا، كما هو الحال بالنسبة للولايات المتحدة. ونأمل أن يؤيد ويعزز مجلس أوروبا وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الجهود الرامية إلى تحقيق سلام شامل ودائم بين روسيا وأوكرانيا.

تغتنم الولايات المتحدة هذه الفرصة أيضا للتنديد بالاتفاق العالمي بشأن الهجرة والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين. فهما لا يتعارضان مع سياسة الولايات المتحدة فحسب، بل يتعارضان أيضا مع واجبنا النابع من الفطرة السليمة والمتمثل في الحد من ظاهرة الهجرة الجماعية المزعزعة للاستقرار بطابعها، بدلا من تسهيلها،

وهي ظاهرة يمكن أن نقول إنها تشكل التحدي الرئيسي في هذا القرن. إن الحجم غير المسبوق والمتزايد للهجرة في جميع أنحاء العالم يقوض سيادة القانون والتماسك الاجتماعي ويُمكّن التنظيمات الإجرامية ويثريها ويشجع الأشخاص الضعفاء على المقامرة بحياتهم.

وتدفع المجتمعات الأمريكية منذ فترة طويلة جدا ثمن النهج الفاشل الذي يتجسد في هذين الاتفاقين. وينتهي ذلك في عهد الرئيس ترامب. والولايات المتحدة على استعداد لقيادة المجتمع الدولي في وضع معايير جديدة بشأن الهجرة. ويجب أن يكون أساسها الاحترام الحقيقي للسيادة وسيادة القانون باعتبارهما مبدأين حاكمين وليس مجرد التشدق بهما، مع الاعتراف بسلطة كل دولة في تقرير من سيدخل حدودها وبأي شروط. وكما أكد نائب الرئيس فانس خلال ملاحظاته في ميونيخ في وقت سابق من هذا العام، تواجه أوروبا تحديات جسيمة في هذا المجال. ونحن الحكومات مدينون لمواطنينا بحمايتهم – وحماية الراغبين في الهجرة أنفسهم – من التكاليف المتزايدة الناجمة عن فشل نظام الهجرة.

ومن شواغلنا إزاء هذا القرار أنه يؤكد من جديد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة. فخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، رغم صياغتهما بلغة محايدة، تطرحان برنامجا للحوكمة العالمية القائمة على اتفاقات وقواعد غير ملزمة، لا يتسق مع سيادة الولايات المتحدة ويتعارض مع حقوق الأمريكيين ومصالحهم. وينبغي لجميع البلدان أن تتوخى الحذر أيضا من هذه الاستهانة بالسيادة.

أخيرا، يشير هذا النص بصورة متكررة إلى التمسك بالديمقراطية والمبادئ الديمقراطية. ومن المهم ألا نكتفي بالحديث عن القيم الديمقراطية، بل يجب أن نعيش بموجبها أيضا. وبعض الدول الأعضاء المؤيدة لهذا النص تقمع الأحزاب السياسية التي تختلف معها في بلدانها. ويجب حسم هذه الاختلافات الأيديولوجية في صناديق الاقتراع، وليس في قاعات المحاكم. واستبعاد الناس من العملية السياسية يثير القلق بصفة خاصة، نظرا للحرب القانونية الشرسة والفاسدة التي تُشن على الرئيس ترامب في الولايات المتحدة. فلا مكان لهذه الحرب القانونية في مجتمعاتنا. ونحن ندعم حق الجميع في عرض آرائهم في الساحة العامة.

السيد غال (هنغاريا) (*تكلم بالإنكليزية*): فيما يتعلق بالقرار المتخذ مؤخرا بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا (القرار 284/79)، نود أن نشكر ليتوانيا ولكسمبرغ على المفاوضات التي جرت خلال الأشهر الماضية. لقد صوتت هنغاريا، باعتبارها دولة عضوا في مجلس أوروبا، مؤيدة للقرار ولكننا نود أن نضيف الملاحظات التالية:

أولا، لا تزال هنغاريا متمسكة بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان ومكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة والعنف المنزلي. بيد أننا شددنا على أن الجمعية الوطنية الهنغارية قررت ألا تدرج في النظام القانوني الوطني الهنغاري اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما، المعروفة أيضا باتفاقية اسطنبول. وترى هنغاريا أن الفقرة 19 من هذا القرار، التي تدعو الدول التي لم توقع أو تصدق بعد على اتفاقية اسطنبول إلى النظر في القيام بذلك، لا يمكن تفسيرها على أنها التزام بالتوقيع أو التصديق على هذه الاتفاقية.

وتود هنغاريا أيضا أن تؤكد من جديد موقفها من استراتيجية مجلس أوروبا للمساواة بين الجنسين. فنحن نفسر مصطلح نوع الجنس بوصفه إشارة إلى الجنس البيولوجي والمساواة بين الجنسين بمعنى توفير فرص متكافئة للنساء والرجال. وهذا المفهوم القائم على الذكر مقابل الأنثى يجسد مفهوم الثنائية إزاء نوع الجنس الذي تؤيده هنغاريا ولا نقبل المفاهيم الأخرى التي تعبر عن نُهج غير ثنائية إزاء هذه المسألة. وقد أكدنا أيضا عدم وجود إجماع دولي على التعريف القانوني لمصطلح "الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية". ومن ثم، لا يمكن أن تترتب أي سابقة قانونية على اعتماد استراتيجية مجلس أوروبا للمساواة بين الجنسين للفترة 2024-2029 فيما يتعلق بتفسير هذا المصطلح. وعلاوة على ذلك، فيما يتعلق بالفقرة 9 من الديباجة، نود أن نؤكد أن هنغاريا اختارت الامتناع عن الانضمام إلى سجل الأضرار الناجمة عن عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا والفريق الأساسي المكلف بإنشاء محكمة خاصة لجريمة العدوان على أوكرانيا. ونؤيد ضمان مساءلة مجرمي الحرب من خلال الإطار المؤسسي الدولي الحالي.

وأخيراً، ما فتئت هنغاريا تعارض بشدة الهجرة غير النظامية. ويجب أن نؤكد على أن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، وكلاهما مذكور في الفقرة 20، يتضمنان عناصر لا تتسق مع موقفنا الوطني. ولهذا السبب، لم تؤيد هنغاريا هاتين المبادرتين ولم تشارك في تنفيذهما.

السيد غيي (السنغال) (*تكلم بالفرنسية*): يعرب وفد السنغال عن امتنانه لليختنشتاين وليتوانيا على عملهما في التفاوض بشأن هذا القرار (القرار 284/79)، الذي يواصل إبراز التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا، بما في ذلك بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، مثل تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون.

وفي هذا الصدد، يود وفد السنغال أن يذكّر بأن السنغال تفهم مفهوم الجنسانية وجميع المصطلحات التي قد ترتبط به على أنها تشير فقط إلى العلاقات الاجتماعية بين رجل وامرأة. ونتيجة لذلك، يود وفد بلدي أن ينأى بنفسه عن كل العبارات الواردة في هذا القرار التي تتعارض مع ذلك الفهم. ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الصيغ التالية:

(تكلم بالإنكليزية)

"أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة"، و "جميع النساء والفتيات"، و "جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية"، و "المجتمعات المراعية للمنظور الجنساني"، و "المساهمة الكبيرة" في الفقرة 19 و "تعترف باستراتيجية مجلس أوروبا لقطاع الشباب لعام 2030".

(تكلم بالفرنسية)

ولا تزال هذه التعبيرات وكل ما يتصل بها أو يشتق منها بأي طريقة أو شكل أو صيغة غير مقبولة لدى السنغال.

السيدة مينه تي فو (فييت نام) (*تكلمت بالإنكليزية*): يود وفد فييت نام أن يعلل موقفه فيما يتعلق بالقرار المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا"، الذي اتخذته الجمعية العامة للتو (القرار 284/79).

إن فيتنام من المؤيدين الثابتين لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، باعتباره مبدأً راسخاً. ونعتبر هذا التعاون أمراً حيوياً لتعزيز تعددية الأطراف والنهوض بأهدافنا المشتركة المتمثلة في تعزيز السلام والأمن والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان. وتماشيا مع ذلك الالتزام، دأب وفد بلدي على تأييد القرارات ذات الصلة المقدمة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، بما في ذلك القرارات المتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا التي اتخذتها الجمعية في الماضي واليوم، والتصويت تأييداً لها. ومن ناحية أخرى، ينأى وفد بلدي بنفسه مع الأسف عن الفقرتين التاسعة والحادية عشرة من الديباجة والفقرتين 5 و 17 من النص الحالي، لأننا نعتقد أن مضمون تلك الفقرات يقع خارج نطاق التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا.

السيد نزاري (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): طلبتُ الكلمة لأعلل موقف بلدي فيما يتعلق بالقرار المعنون ”التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا“ (القرار 284/79).

أود في البداية أن أعرب عن التقدير للجهود المتميزة التي بذلها زملائي في البعثتين الدائمتين لليتوانيا ولكسمبرغ في المشاركة في تيسير استعراض قرار اليوم. وأود أيضاً أن أؤكد مجدداً دعمنا القوي للحفاظ على الطابع الفني لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالتعاون مع المنظمات الإقليمية. يسلم ميثاق الأمم المتحدة بأهمية التعاون مع المنظمات الإقليمية. ويشجع الفصل الثامن من الميثاق هذا التعاون خدمةً لمقاصد ومبادئ الميثاق من خلال إعطاء مكانة خاصة للمنظمات الإقليمية. وفي هذا الصدد، شارك وفد بلدي بنشاط في الاجتماعات غير الرسمية بهدف سد الثغرات القائمة، بما في ذلك ما يتعلق بمعالجة النزاعات الجارية في أوروبا.

ونأسف لعدم تمكن الميسرَين المشاركَين من الامتناع عن استخدام صيغة يُنظر إليها على أنها تصادمية، الأمر الذي قد يزيد من تعميق الانقسامات داخل الجمعية العامة. يتضمن القرار الذي اعتُمد مؤخرا إشارات معينة غير مقبولة لنا، لأنها تتعارض مع موقف وفد بلدي الثابت من النزاع الأوكراني وتنتهك مبادئ الميثاق، مثل الحصانة السيادية والمساواة بين الدول، مما يشكل سابقة خطيرة ويوجد حالة من عدم اليقين القانوني في العلاقات الدولية.

وفيما يتعلق بالفقرتين التاسعة والحادية عشرة من ديباجة القرار والفقرتين 5 و 17 من المنطوق، أغتنم هذه الفرصة لأؤكد مجددا موقف وفد بلدي المبدئي بشأن ضرورة تسوية المنازعات بالطرق السلمية، وفقا للقانون الدولي، ولأؤكد على ضرورة الاحترام الكامل لسيادة جميع الدول وسلامتها الإقليمية. ونعتقد اعتقاداً راسخاً أنه من الضروري معالجة الأسباب الجذرية لهذه الأزمات من أجل إيجاد حلول حقيقية طويلة الأجل. وإدراج تلك الفقرات في القرار الحالي يخرج عن النطاق الفني للقرار، الذي يهدف فقط إلى تناول التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا في ضوء الفصل الثامن من الميثاق. وعلاوة على ذلك، ينبغي لأي إجراء يُتخذ من خلال الأمم المتحدة أن يتفق تماماً مع الميثاق وأن يساهم بشكل عام في تهدئة الحالة.

وترفض جمهورية إيران الإسلامية جميع المحاولات التي تفضي إلى عزلة سياسية أو جزاءات أو ضغوط انفرادية وكل التدابير الاستفزازية التي لن تؤدي إلا إلى تفاقم الحالة وزيادة تعقيدها وصعوبة حلها. كما نرفض رفضاً قاطعاً كل المحاولات اليائسة للتشكيك في حياد بلدي في النزاعات الناشئة عن منافسات جيوسياسية.

أخيرا، بينما ندعو إلى الالتزام باتفاق العلاقات بدون التوسع في تفسيره، يود وفد بلدي أن يشير إلى ملاحظته المتعلقة بعمل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان والتزام مجلس أوروبا بتعزيز المؤسسات الديمقراطية. ونؤكد من جديد أن عمل تلك المنظمة الإقليمية والتعاون بين المنظمتين يجب أن يستندا إلى القيم الدولية المشتركة وأن يمتثلا تماماً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وأن يحترما بشكل كامل سيادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومبدأ عدم التدخل في شؤونها الداخلية والدولية.

وعلاوة على ذلك، أود أن أؤكد أن وفد بلدي يحتفظ بموقفه بشأن الصيغة غير التوافقية والمثيرة للجدل المستخدمة في النص بأكمله، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، "أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة"، على النحو الوارد في الفقرة 3.

وللأسباب المذكورة، امتنع وفد بلدي عن التصويت على القرار في مجمله.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استمعنا إلى آخر متكلم تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ل) من البند 125 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رُفعت الجلسة الساعة 11/20.